

حكم الجلوس على الركبة او على اليدين عند السجود في الصلاة

الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

واما المسألة الثانية في النزول على الركبتين ام على اليدين فهذا من مسائل خلاف. لا يعرفها الى انه ينزل على جماعة فذهب بعض العلماء الى انه ينزل على اليدين لحديث ابي هريرة وغيره. وذهب بعض العلماء الى انه - 00:00:00

نعلم يتشبه بالبهائم حين النزول على اليدين او يلقي حين النزول على الركبتين وهؤلاء يقولون لا يصح في الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثنا وائل في النادي شهيد وحدثنا ابي هريرة - 00:00:40

رواه عبد العزيز محمد الروازى عن محمد بن عبد الله عن الاعرابي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سئل احدهم فلا يقرب كما يقرب البعير. ولوضع يديه قبل ركبتيه - 00:01:10

هذا خبر معلوم وفيه عدة علل. العلة الاولى قد يحمل خطاء. العلة الثانية الانقطاع محمد بن عبد الله بن حسن وابن زناد. العلة الثالثة محمد بن عبد الله بن الحسن - 00:01:30

هذه اه الزنا فان اصحاب ابي الزنا كمالك عن هذا الخبر. وفي غير ذلك من الحلل والذين يقولون بأنه لا يصلح بالله بشيء هم الاقرب الى الصواب. وقد ثبتت عن ابن عمر انه ينزل على - 00:01:50

ركبتين عفوا وثبتت عليه ان ينزل على يديه وثبتت عن عمر رضي الله عنه انه ينزل على ركبتيه روى اثر ابن عمر البخاري معلقة وروى اثر عمر ابن ابي شيبة في المصنف. فحينئذ لا حرج ينزل على الركبة - 00:02:10

او ان ينزل على يديه. واذا نزل عن ركبته لا يلقي بثقله فيكون الارض منه وئيم. واذا نزل على يديه فلا ينزل نزول البهائم وكسالى يتمدد هذا هو. وان كانت المسألة بالترفية فذهب اليه عمر - 00:02:30

ثم ذهب اليه ابن عمر. لانه احد الخلفاء الراشدين الذين قال عنه يطيعوا ابا بكر وعمر رواه مسلم في صحيحه - 00:02:50